

كيف يتم إشغال مقعد أحد أعضاء المجلس الوطني الاتحادي في حال خلوه؟



أبوظبي: سلام أبو شهاب

إذا خلا محل أحد أعضاء المجلس الوطني الاتحادي قبل نهاية مدة عضويته لأي سبب من الأسباب، كيف يتم إشغاله؟ أكدت اللائحة الداخلية للمجلس الوطني الاتحادي، الصادرة بقرار من صاحب السموّ رئيس الدولة، حفظه الله، رقم (1) لسنة 2016، في المادة (19) أنه إذا خلا محل أحد أعضاء المجلس قبل نهاية مدة عضويته لأي سبب من الأسباب، أعلن رئيس المجلس الوطني الاتحادي ذلك، وعليه أن يبلغ خلال سبعة أيام على الأكثر، حاكم الإمارة التي خلا أحد مقاعدها لاختيار عضو آخر خلال ستين يوماً من تاريخ إعلان المجلس هذا الخلو، ما لم يقع الخلو خلال تسعين يوماً سابقة على نهاية مدة المجلس، ويكمل العضو الجديد مدة عضوية سلفه. ويشترط في عضو المجلس أن يكون من مواطني إحدى الإمارات الأعضاء في الاتحاد، ومقيماً بصفة دائمة في الإمارة التي قامت باختياره، وألا تقل سنه عند اختياره عن خمس وعشرين سنة ميلادية، وأن يكون متمتعاً بالأهلية المدنية، محمود السيرة حسن السمعة لم يسبق الحكم عليه في جريمة مخلة بالشرف ما لم يكن قد رد إليه اعتباره طبقاً للقانون، وأن يكون لديه إلمام كافٍ بقراءة اللغة العربية وكتابتها.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.